ثابت بن قيس بن شماس وكاتبته وجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه
في كتابتها وكانت مُلاحة من راها احبها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهل لك في خير من ذلك فقضي كتابتك واتزوجك قالت نعم فتزوجها
ولما شاع في الناس خبر تزوجها برسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلوا ما بايديهم
من سبي بني المصطلق وقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة
رضي الله عنها فما اعلم امراة كانت على قومها اعظم بركة منها فلقد اعتق بسببها
مائة اهل بيت وبعد ان اسلم بنو المصطلق بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم
الوليد بن عقبة ابن ابي معيط ليأتي بصدقاتهم فتلقوه للاكرام فخافهم ورجع واخبر
النبي صلى الله عليه وسلم انهم ارادوا قتله فجاءوا واخلفه فحلفوا ما ارادوا ذلك ثم بعد
ذلك بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم خالد ابن الوليد وامره ان يخفي عنهم عسكره
حتى يستبين امرهم فوجدهم طائعين مؤدين فتيل ونزل في الوليد بن عقبة
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة
فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ● وفي هذه الغزوة نزلت رخصة التيمم وسببها
ما رويناه في الصحيحين وغيرهما بالفاظ تختلف وتاتلف عن عائشة رضي الله
عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالبيداء وبذات
الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام
الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله
عليه وسلم واضع راسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه
وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني ابو بكر وقال
ما شاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك
الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اصبح على غير ماء فنزلت اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن حضير
ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه
فوجدنا العقد تحته ● اختلفوا في اية التيمم المذكورة في حديث عائشة فقيل اية
المائدة وقيل اية النساء قال ابن العربي هذه معضلة ما وجدت لدائها من دواء

يعني

يعني قول عائشة رضي الله عنها فنزلت اية التيمم ● قلت والاقرب انها اية
النساء وله دلائل كثيرة والله اعلم ويستفاد من حديث عائشة رضي الله عنها هذا
بعد مقصوده الاكبر وهو التيمم جواز عارية الحلي وعرضه والمسافرة به باذن المعير
لان في احد رواياته ان العقد كان لاسماء اعارته عائشة وفيه الاعتناء بحفظ
حقوق الناس وان قلت وحق مشقة عظيمة وفيه تاديب الرجل ابنته وان
كانت كبيرة متزوجة خارجة عن بيته ● واعلم ان التيمم مما خصت به هذه
الامة توسعة عليها او شرفا لها لشرف نبيها صلى الله عليه وسلم قال صلى الله
عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث خصال جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا
الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا ● اما احكام التيمم فانه
يجزي عن كل حدث وشرائطه خمس وجود العذر من سفر او مرض ودخول
الوقت وطلب الماء وتعذر استعماله والتراب الطاهر وفرائضه اربع نية
الفرض ومسح الوجه واليدين الى المرفقين بضربتين فصاعدا والترتيب وسننه
التسمية وتقديم اليمنى على اليسرى والموالاة ويبطله ما يبطل الوضوء وكذا
الردة ووجود الماء في غير الصلاة وصاحب الجبائر يمسح عليها ولا يعيد ان
كان وضعها على طهر ولا يصلي بتيمم واحد اكثر من فريضة ويتنفل ما شاء
والله اعلم هذا مذهب الشافعي رحمه الله وسيأتي كيفية تيممه صلى الله عليه
وسلم وما اختاره المحدثون من ذلك في قسم الشمائل ان شاء الله تعالى والله
اعلم بالصواب ● وفي هذه الغزوة جرى حديث الافك وقد اتفق على تخريجه
الشيخان والفاظهم فيه متقاربة وقد كفانا ابو عبد الله الحميدي في الجمع
بين الصحيحين له فرواه عنهما من حديث الزهري عن عروة ابن الزبير وسعيد
ابن المسيب وعلقمة ابن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود
عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك
ما قالوا فبراها الله مما قالوا قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها
وبعضهم كان اوعى له من بعض واثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد
منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق

تنبيه على حديث الافك رواه عائشة رضي الله عنها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)